

## وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار رقم ٤٠٧ لسنة ٢٠٢٢

### وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢ لسنة ١٩٧٣ بإشراف وزارة السياحة على المناطق السياحية واستغلالها؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها؛

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ في شأن الأراضي الصحراوية وتعديلاته؛

وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ وتعديلاته؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ في شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك الدولة الخاصة وتعديلاته؛

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ وتعديلاته؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٦٩ لسنة ١٩٨٢ بتعديل نطاق بعض محافظات الجمهورية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٩٣ لسنة ١٩٧٣ بإنشاء الهيئة العامة للتخطيط العمراني وتعديلاته؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل الحكومة وتعديلاته؛

وعلى موافقة هيئة عمليات القولون المسلحة بوزارة الدفاع رقم (٢٠١١/١٩٦٤)

لسنة ٢٠١١ على المخطط الاستراتيجي العام لمدينة الفيوم - محافظة الفيوم بالضوابط والاشتراطات وقيود الارتفاعات الواردة بها؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٣٠١ لسنة ٢٠٠٩ باعتماد المخطط الاستراتيجي العام لمدينة الفيوم - محافظة الفيوم؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٥٦ لسنة ٢٠١٥ باعتماد تعديل المخطط الاستراتيجى العام لمدينة الفيوم - محافظة الفيوم ؛  
 وعلى موافقة اللجنة الدائمة لاعتماد الأحوزة العمرانية للمدن والقرى وتبعها على اعتماد تعديل الحيز العمرانى لمدينة الفيوم - محافظة الفيوم بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠١٨/١٢/١٠ ؛  
 وعلى الاشتراطات البنائية ومنظومة التراخيص المعتمدة من المجلس الأعلى للتخطيط والتنمية العمرانية ؛  
 وعلى موافقة رئيس مجلس الوزراء على إعادة اعتماد المخطط الاستراتيجى العام لمدينة الفيوم - محافظة الفيوم يكتاب الأمانة العامة لرئاسة مجلس الوزراء الصادر برقم (١١٩١٩-٣) بتاريخ ٢٠٢٢/٤/١٧ ؛  
 وعلى مذكرة السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتخطيط العمرانى بشأن طلب إعادة اعتماد المخطط الاستراتيجى العام لمدينة الفيوم - محافظة الفيوم ؛

#### **قسر :**

#### **(المادة الأولى)**

يعتمد تعديل المخطط الاستراتيجى العام لمدينة الفيوم - محافظة الفيوم طبقاً للمذكرة والخريطة .

#### **(المادة الثانية)**

يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .  
 صدر في ٢٠٢٢/٥/١٩

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

**أ.د.م/ عاصم الجزار**